

**احكام الاحوال الشخصية للتوأم السيامي المتلاصق (دراسة قانونية  
استقرائية في ضوء الفقه الاسلامي)**

*Personal status provisions for conjoined Siamese twins  
(An inductive legal study in the light of Islamic  
jurisprudence)*

م.د. اثير عبد الجواد حسين<sup>(١)</sup> Dr. Atheer Abdel-Gawad Hussein

م.د. حسنين مكي جودي<sup>(٢)</sup> Dr. Hasanin Maki Jodi

أ.د. حيدر حسين الشمري<sup>(٣)</sup> Prof. Haider Hussain Al-Shamri

**الملخص**

خلق الله الإنسان في أحسن تقويم وأجرى عليه أحكام الشريعة الغراء وهو بهذه الهيئة فيتزوج ويرث ويوصى له.

لكن في حالات نادرة قد يولد الإنسان بهيئة توأم متلاصق بحيث لا يمكن فصل هذا التلاصق إلا بالتدخل الجراحي وبطبيعة الحال فإن هكذا حالة تقتضي تطبيق أحكام خاصة على هذا الكائن وقد عنى فقهاء الشريعة الإسلامية منذ عصور الإسلام الأولى بهذه المسألة ووضعوا له جملة من الأحكام بما يقتضي الإسترشاد بهذه الأحكام بغية الوصول إلى حلول ناجعة تعالج المشاكل التي تنثيرها حالة التلاصق بين التوأم من الناحية القانونية.

الكلمات المفتاحية: التوأم السيامي، الفقه الإسلامي، الأحوال الشخصية.

١ - جامعة أهل البيت - (عليه السلام) / كلية القانون.

٢ - جامعة وارث الأنبياء - (عليهم السلام) / كلية القانون.

٣ - جامعة كربلاء / كلية القانون.

## Abstract

God created man in the best calendar and applied to him the provisions of the noble Sharia while he is in this form, so he marries, inherits and bequeaths to him.

But in rare cases, a person may be born in the form of conjoined twins, so that this conjoining can only be separated by surgical intervention. Of course, such a situation requires the application of special provisions on this being. The jurists of Islamic Sharia since the early ages of Islam have been concerned with this issue and put a set of rulings for it that requires guidance. These provisions are made in order to reach effective solutions that deal with the problems raised by the case of conjoined twins from a legal point of view.

## المقدمة

خلق الله الإنسان في أحسن تقويم وأجرى عليه أحكام الشريعة الغراء وهو بهذه الهيئة فيتزوج ويرث ويوصى له.

لكن في حالات نادرة قد يولد الإنسان بهيئة توأم متلاصق بحيث لا يمكن فصل هذا التلاصق إلا بالتدخل الجراحي وبطبيعة الحال فإن هكذا حالة تقتضي تطبيق أحكام خاصة على هذا الكائن وقد عني فقهاء الشريعة الإسلامية منذ عصور الإسلام الأولى بهذه المسألة ووضعو له جملة من الأحكام بما يقتضي الإسترشاد بهذه الأحكام بغية الوصول إلى حلول ناجعة تعالج المشاكل التي تثيرها حالة التلاصق بين التوأم من الناحية القانونية.

## تحديد نطاق البحث:

يتحدد نطاق البحث في بحث أحكام التوأم السيامي بنواحي معينة هي حكم الفصل والزواج والميراث والوصية وبحث هذه الأمور بالتأكيد يقتضي التمهيد حول مفهوم التوأم السيامي وبهذه الأمور يتحدد نطاق بحثنا.

## أهمية الموضوع:

يمكن أن نحمل أهمية الموضوع من ناحيتين عملية وعلمية فأما العملية تأتي من المشاكل التي يثيرها هذا النوع من التوأم السيامي على الصعيد العملي فما هي أحكام زواجه؟ وما هي أحكام أرثه؟ أما من الناحية العلمية فتتمثل أهمية الموضوع بقلّة الدراسات التي تناولت موضوع التوأم السيامي خصوصاً في الجانب القانوني فأغلب الدراسات التي وقعت بين أيدينا تناولت الموضوع من جهة الفقه الاسلامي فقط ولم نجد دراسة متخصصة تناولت الموضوع من الناحية القانونية كل ذلك يدعونا إلى تناول الموضوع بالبحث عسى أن نصل إلى نتائج يسترشد من خلالها المشرع للوصول لرؤيا تؤهله إلى أن ينظم أحكام التوأم السيامي.

## 2.7

أحكام الأحوال الشخصية للتوائم السيامي المتلاصق (دراسة قانونية استقرائية في ضوء الفقه الإسلامي)

وبدمج معنى مفردة التوائم مع مفردة المتلاصقة نستطيع أن نعرف التوائم المتلاصقة لغة على إنها ما ولد من بطن واحدة وبوقت واحد وألتصق جسميهما معاً.

أما اصطلاحاً فقد عرفت على إنها توائم تنشأ من بويضة ومشيمة واحدة وتعد متشابهة ومتطابقة لم يكتمل انفصالها فتولد متصلة في منطقة أو أكثر من الجسد وهي متطابقة الجنس والصفات الوراثية و يطلق على هذه الظاهرة التوائم السيامية نسبة لسيام (الأسم القديم لتايلند حيث تكثر فيها هذه الظاهرة<sup>(٧)</sup>) ويعرفها آخرون على أنها كل مولودين أرتبطا ببعضهما في جزء أو أكثر من أجزاء جسميهما خلقة لا يمكن فصلهما إلا بإجراء جراحي<sup>(٨)</sup>.

وعرفت أيضاً على أنها التوائم التي تنشأ من مشيمة وبويضة واحدة وتعد متشابهة ومتطابقة لم يكتمل انفصالها، وتولد ملتصقة في منطقة أو أكثر من الجسد وهي متطابقة الجنس والصفات الوراثية<sup>(٩)</sup>.

وهناك من عرف التوائم المتلصقة على أنها توأمان متلاحمان لهما في كثير من الأحيان أعضاء مشتركة<sup>(١٠)</sup>.

أما (الأجنة المتلاصقة) فهناك من عرف هذا المصطلح بأنه ((الجنينان التوأمين المتطابقان مكتملا الخلقة ومتحدان الجنس، المتلاحمان في أثناء الحمل تلاحماً غير طبيعي ولهما في كثير من الأحيان أعضاء مشتركة))<sup>(١١)</sup>.

ومن كل ما تقدم يمكننا أن نعرف التوائم السيامية بأنها التوائم المتحدة في الصفات التي تنشأ من بويضة ومشيمة واحدة وتكون متصلة بشكل لا يمكن فصله إلا بالتدخل الجراحي وفي جميع الأحوال يكون الجنينان من جنس واحد ولا يزيد عدد التوائم المتلاصقة عن اثنين.

ونحن إذ نضع هذا التعريف نؤكد على أن حالات التوائم السيامية لا يمكن أن تكون إلا من جنس واحد ذكران أو اثنيان وكذلك يجب أن لا يزيد عددهم عن اثنين فلا يمكن تصور التلاصق بين أكثر من اثنين وكذلك يجب أن يكون التلاصق تاماً بحيث لا يمكن فصلهما إلا بالتدخل الجراحي.

الفقرة الثانية / أنواع التوائم السيامية: تصنف التوائم السيامية بتصنيفين الأول يعتمد على معيار الإكتمال من عدمه أما التصنيف الثاني فهو الذي يعتمد على نوع الالتصاق والجزء الذي يتم فيه الالتصاق في الجسم ولزيادة الإيضاح سنشارك كل من هذين التصنيفين:

١- أنواع التوائم السيامية باعتبار الإكتمال وعدمه/ تتنوع التوائم السيامية إلى عدة أنواع ذكرها الأطباء نوردتها تباعاً:

٧- د. عبد الله بن عبد العزيز الربيع، تجرّبي مع التوائم السيامية، مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠٠٩، ص ١٠٥.

٨- د. عبد الناصر رأبو البصل، نوازل التوائم المتلصقة الأحكام المتعلقة بفصلها وميراثها وزواجها، مقالة مقدمة في الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقد بمكة ٢٠١٠، ص ٨١.

٩- د. ناصر عبد الله أطبان، الأحكام الفقهية للتوائم المتلاصقة، مقالة مقدمة في الدورة العشرون للمجمع الفقهي، مكة، ٢٠١٠، ص ٧.

١٠- علي بن عبد الله الحمد، أحكام التوائم المتلصقة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة الإمام محمد بن سعود، قسم الفقه الإسلامي، ١٤٢٣ هـ، ص ٨.

١١- فهد بن عبد الكريم السنبدي، أحكام الأجنة المتلاصقة بحث منشور في مجلة.

أ. التوائم الطفيلية: هي التي يكون فيها أحد التوائم مكتملاً والآخر مجرد جزء من جسد يفتقد مقومات الحياة ويعد متطفلاً على أخيه ومن هنا جاءت التسمية ويختلف العلماء في إطلاق صفة (سيامي) على هذا النوع لأن أعضاء الحياة موجودة فقط في أحدهما، أما الآخر فأعضاؤه لا تقوم معها الحياة<sup>(١٢)</sup> وتتكون هذه التوائم من بيضة واحدة مخصبة من حيوان منوي واحد إذا انفصلت الخلية الناشئة تحت الفلسفة في مرحلة متأخرة كالتى تحدث للقرص الجرثومي حيث يؤدي ذلك إلى تكوين جنينين بغشاء سلي واحد ومشيمة واحدة وفي هذا النوع يمكن ملاحظة توائم متلاصقة نتيجة عدم الانفصال التام في الخلية الجنسية أو أن جزءاً من جنين يكون محمولاً بجوار الجنين الآخر وتكون نتيجة عدم اكتمال التكوين في أحد التوأمين وقد ذكر الأطباء أن التوائم الطفيلي لا يمكنه أن يستقل بالحياة على حاله هذا وأنه يمكن أستئصاله ليبقى بعد الجنين مكتمل الأعضاء<sup>(١٣)</sup>

ب. التوائم داخل توأم: من الحالات النادرة الحدوث حالة التوائم داخل توأم آخر حين يكون هناك جنين مكتمل النمو وبداخله جنين آخر في مرحلة النمو المبكر بحيث يكون غير مكتمل ويكون ميتاً أو ضامراً بشكل في تجويف الجنين الأصلي ما يشبه الورم المخنقي، وقد يحدث هذا نتيجة دخول بيضة مخصبة إلى داخل تجويف بدنه خلال مرحلة تخلقه فينتج عنها هذا الجنين وقد ذكر الأطباء أن هذه الحالة تحدث بنسبة ١/ مليون حالة<sup>(١٤)</sup>.

ج. التوائم المكتملة: هذا النوع من التوائم يتبع التوائم المتطابقة المتلاصقة نتيجة حدوث انفصال الخلية الجنينية في مرحلة متأخرة كالتى تحدث للقرص الجرثومي، حيث يؤدي ذلك إلى تكوين جنينين بغشاء سلي واحد ومشيمة واحدة في هذا النوع يمكن ملاحظة تكون التوائم ملتصقة نتيجة عدم تكامل الانفصال بين خليتي الفلسفة الرئيسيتين<sup>(١٥)</sup> وتنقسم هذه الفئة حسب مواقع الإتصال لهذا التوأم، وقد قيل في تفسير هذه الحالة نظريتان النظرية الأقدم هي نظرية الإنشطار حيث تنقسم البويضة المخصبة أنقساماً جزئياً أما النظرية الثانية والأكثر قبولاً عند اهل الاختصاص من الاطباء هي نظرية الإندماج، حيث تنقسم البويضة المخصبة إنقساماً كاملاً لكن الخلايا الجذعية (التي تبحث عن خلايا ماثلة) تجد مثيلاً للخلايا الجذعية على التوائم الآخر وينتج التوأمين معاً وتحدث هذه الحالة نسبة حالة واحدة لكل ١٨٩٠٠٠ ولادة مع وجود نسبة أعلى نوعاً ما في جنوب شرق آسيا وأفريقيا والبرازيل، ويموت ما يتعدى نصف التوائم السيامية في الرحم قبل الولادة والجزء الآخر منهم يولد مع تشوهات يصعب العيش بحيث يبلغ معدل الحياة

١٢- عبد الحليم محمد منصور علي، أحكام زواج التوائم السيامية دراسة فقهية مقارنة، المكتب الجامعي الحديث، الطبعة الأولى، ٢٠١٣، ص ٢١.

١٣- د. عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ٢٢.

١٤- محمد مفتاح الشافعي، الجينات المتلاصقة وموقف الفقهاء منه، دار الأصمعي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨، ص ٧٠، أشار إليه د. عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ٢٢.

١٥- د. عبد المنعم أحمد سلطان، المصدر السابق، ص ٢٣.

- أحكام الاحوال الشخصية للتوأم السيامي المتلاصق (دراسة قانونية استقرائية في ضوء الفقه الاسلامي)
- والبقاء عليها ٢٥% من التوأم السيامية، وكان الأخوين التايلانديان (تشانج وانج بنكر) (١٨١١-١٨٧٤) أشهر زوج من التوأم المتلاصقة (١٦).
- ٢- أنواع التوائم المتلاصقة حسب منطقة الالتصاق: تصنف التوائم السيامية بحسب جهة الالتصاق على أنواع متعددة نذكرها تباعاً:
- أ. ملتصق الجانبين: يكون الالتصاق من الناحية الجانبية مع تشكيلة من الأطراف حيث يمكن أن يكون التوأم بطرفين فقط أو ثلاثة أو بأربعة أطراف وعملية الفصل ممكنة مع أن نتائجها ستكون الحياة بأطراف صناعية (١٧).
- ب. إلتصاق التوأمين من منطقة الظهر أو الخلف عند العمود الفقري: وهي حالة نادرة جداً.
- ج. ملتصق الرأسين: في هذه الحالة يكون الالتصاق أما من الناحية الخلفية للرأس أو الجانبية ويكون فصل التوأمين ممكناً مع أن حدوث أضرار بالدماغ أمراً مألوف وقد شهدت جراحة فصل التوائم الملتصقة من الدماغ تطوراً كبيراً في السنوات الأخيرة ولكن على الرغم من تحقيق طفرة فيه ما زالت معدلات النجاح قليلة فقد بلغ عدد المحاولات لفصل توأم ملتصقة الرأس في جميع أنحاء العالم في الفترة ما بين (١٩٢٨-١٩٨٧) ثلاثين محاولة حيث بقي على قيد الحياة ٢٦ من بين ٦٠ توأمًا أجريت لهم مثل هذه الجراحة (١٨).
- د. ملتصق الحوضين: يكون إلتصاق الحوضين عادة من الناحية الأمامية أو البطنية ويشترك التوأمين غالباً في الأمعاء والمثانة والأعضاء التناسلية والكليتين ونسبة نجاح فصل هذا النوع من التوأم وبقائها على قيد الحياة مرتفعة مع أنه يحدث قصور أو تعطل في وظائف أفراس الفضلات أو الوظائف الجنسية (١٩).
- هـ. ملتصق الساقين: يكون إلتصاق من الناحية الجبهية بمنطقتي الرأس والصدر وعادة ما يوجد وجهان على الجانبين هذا النوع متقابلين من الرأس وهذا النوع من التوائم لا يبقى على قيد الحياة ففي اغلب الحالات يموت مباشرة بعد الولادة (٢٠).
- و. ملتصق العجزين: يكون إلتصاق من المنطقة الخلفية للحوض وهي حالات نادرة ولكن نسبة بقائها على قيد الحياة وآفاق الحياة تعتبر جيدة (٢١).
- ز. ملتصق الصدرين: إلتصاق في هذه الحالة يكون من الناحية الأمامية لو البطنية عند الصدر مع الإشتراك في قلب واحد عادة وهذا النوع من التوائم السيامية لا يبقى على قيد الحياة مع أنه جرت محاولات لفصلهم.

١٦- ذكرت هذه المعلومة في موسوعة وكابيديا العالمية على شبكة الأنترنت على الرابط: [www.ar.m.wikipedia.org](http://www.ar.m.wikipedia.org)

١٧- د. عبد المنعم أحمد سلطان، أحكام التوأم الملتصق بين الشريعة والقانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ٤٣.

١٨- مقالة بعنوان التوأم والتوائم الملتصقة منشورة على شبكة الأنترنت على الرابط: <http://form.sedty.com/t161825.html>.

١٩- عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ٢٤.

٢٠- المصدر نفسه، ص ٢٥.

٢١- عبد المنعم أحمد سلطان، المصدر السابق، ص ٤٤.

ح. ملتصق البطن: يكون التصاق البطنين من الجهة الأمامية وعادة ما يشترك التوأمان في الكبد وفي هذا النوع من الإلتصاق بنصفين أعلى معدلات البقاء على قيد الحياة فأنسجة الكبد هي النوع الوحيد من بين أنسجة الجسم القادرة على تجديد نفسها مما يجعل فصل الكبد إلى اثنين أمراً ممكناً<sup>(٢٢)</sup>.

### الفرع الثاني: التوصيف القانوني للتوائم السيامية وحكم فصلها.

تثار مسألة مهمة جداً وهي هل أن هذا النوع من التوأم الملتصق يعد شخصاً واحداً أم شخصين وما هو المعيار المعتمد للإجابة عن هذا السؤال وكذلك ما هو حكم فصل التوائم المتلاصقة؟ للإجابة عن هذه الأسئلة سنقسم هذا الفرع على فقرتين نتناول في الفقرة الأولى التوصيف القانوني للتوائم السيامية ومن ثم نتناول في الفقرة الثانية حكم فصل التوائم السيامية.

#### الفقرة الأولى: التوصيف القانوني للتوائم السيامية:

يقصد بالتوصيف القانوني للتوائم السيامية الوقوف على حقيقة هذا التوأم وتحديد الضوابط التي بموجبها يعد شخصاً واحداً وكذلك تحديد الضوابط التي يمكن من خلالها أن نحكم بأحدهما شخصان من كل ما تقدم سنتناول ضمن هذه الفقرة امرين الأول ضوابط اعتبار التوأمين شخص واحد ومن ثم نتناول ثانياً ضوابط اعتبار التوأمين شخصين.

### أولاً: ضوابط عدّ التوأمين شخصاً واحداً:

يعد التوأم الملتصق شخصاً واحداً في الحالات التالية:

١- إذا اتحد في الأمور الطبيعية مثل البول والغائط والتنفس ونحو ذلك ما كان له آلتان لكل من البول والغائط وبأل كل واحد منهما على حدة وتغوط من كل واحد على حدة فيعتبر في هذه الحالة شخصان<sup>(٢٣)</sup>، اما اذا بال كل منهما معاً أو تغوط معاً ففي هذه الحالة يعدان شخصاً واحداً وكذلك الأمر في النوم أن غط كل منهما معاً فنفس واحدة، وأن غط كل منهما فنفسان، وقيل يترك حتى ينام، ثم يصاح بهما فإن إنتبه جميعاً كانا شخصاً واحداً وأن أنتبه واحد وبقي الآخر عدا شخصين وهو ما أثر عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -عليه السلام- قد ورد في الأثر أنه قال (يترك حتى ينام ثم يصاح به فإن أنتبه جميعاً كان له ميراث واحد وإن أنتبه واحد وبقي الآخر كان له ميراث اثنين<sup>(٢٤)</sup>)، وفي رواية أخرى يذكر ابن القيم بعض الحوادث المنسوبة إلى الخليفة عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب -عليه السلام- فقد (روى محمد بن سهل حدثنا عبد الله بن محمد البلوي حدثني عمارة بن زيد حدثنا عبد الله بن العلا عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الرحمن قال أتي عمر بن الخطاب بإنسان له رأسان وفمان وأربع أيدي وأربع أرجل وأرجل واحليان ودبران فقالوا كيف يرث يا أمير المؤمنين فدعا علياً -عليه السلام- فقال فيهما قضيتان أحدهما ينظر إذا نام فإذا غط غطيظ واحد فنفس واحدة وإن غط كل منهما فنفسان وأما القضية الثانية فيطعمان ويسقيان

٢٢- التوأم السيامي مقال منشور على شبكة الأنترنت على الرابط: [www.4ph.net/vb/t18676](http://www.4ph.net/vb/t18676).

٢٣- عبد الحليم منصور علي، المصدر السابق، ص ٥١.

٢٤- أشار إلى الأثر د. سعد بن ناصر الشندي، المصدر السابق، ص ٣٦.

فإن بال منهما جميعاً وتغوط منهما جميعاً فنفس واحدة وإن بال من كل واحد منهما على حدة وتغوط من كل واحد على حدة فنفسان (٢٥).

٢- إذا كان أحد التوأمين طبيعياً والآخر طفلياً من الحالات التي يحكم عليها بأن التوأمين شخص واحد أن يكون أحدهما حاملاً لتوأم طفلي سواء أكان هذا التوأم الطفلي به روح يتحرك أم كان بلا روح بأن ولد هكذا أو مات وتعذر فصله (٢٦).

٣- التوأم داخل التوأم: إذا كان هناك شخص وبدخله توأم مختلف في جسده فلا عبرة به ولا أثر له على تصرفات الشخص الأصلي ففي هذه الحالة يعد واحداً لا اثنين ولا أثر لهذا التوأم المختفي لأنه يكون ميتاً يشبه الورم ويرجع ذلك إلى أن البويضة في رحم الأم بعد تلقيحها إلى جنينين منفصلين أو ملتصقين قد ينمو أحدهما نمواً كاملاً فيما لا تكتمل أعضاء الآخر ليصبح طفلاً ملتصقاً ومعه على الجنين الآخر (٢٧).  
٤- الإشتراك في أعضاء مقومات الحياة: كما هو الشأن في التوائم المكتملة التي تشترك بأحد أعضاء مقومات الحياة كالمخ والقلب وبالتالي لا يمكن فصلهما دون أن يفقد أحدهما فالتوأم هنا شخص واحد وله حقوق شخص واحد فقط (٢٨).

٥- التوأم الملتصق واحد مطلقاً: وقد اسند البعض هذا القول على كلام الإمام الشافعي فقد جاء في ما أثر عنه قال (وإذا جنى على امرأة فخرج منها بدنان في رأس جمع جنينين شيء واحد من خلقه ادمي فاللازم له فيه عنق رقبة.. الخ) (٢٩).

## ثانياً: ضوابط اعتبار التوأمين المتلاصقين شخصين:

يعد التوأمين المتلاصقان شخصين كاملين إذا توافرت الضوابط التالية:

١- اختلافهما في الطباع والميول: كما لو كان أحدهما هادئاً والآخر بخلافه، وكما لو كان أحدهما يميل إلى إرتكاب الأمور غير المألوفة والآخر عكسه، وكما لو كان أحدهما يشرب المسكرات دون الآخر، كما في قصة التوأم السيامي (بنكر) المولود عام ١٨١١ في مدينة سيام وعاشا ٦٣ سنة كانت حياتهما غنية بالطرائف، منها أنهما لما بلغا سن الرشيد نشأ بينهما خلاف عنيف تحول إلى قضية أستدعت أحدهما إلى رفع شكوى في المحكمة ضد أخيه التوأم لأنه يتعاطى مشروبات روحية وهو لا يرغب في ذلك بل يزعمه

٢٥- أبن القيم، الطرف الحكيم في السياسة الشرعية، الجزء الأول، مطبعة المدني، القاهرة، ص ٧٧-٧٨، أشار إليه د. عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ٥١-٥٢.

٢٦- عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ٥٣.

٢٧- عثر أطباء مستشفى الملك فهد في السعودية على جنين داخل أحشاء طفلة لم يتجاوز عمرها الخمس أشهر في عملية نادرة كانت الطفلة تعاني من إنتفاخ غير طبيعي في البطن منذ ولادتها بعد عرضها على الطبيب تبين من خلال الأشعة بالموجات وجود ورم كبير أسفل البطن خلف المبيض يحتل نصف تجويف البطن تقريباً وتم إقرار عملية أستئصال للورم الذي تبين أن قطره يبلغ ١٣ سم عبارة عن جنين لم يكتمل فحملته الطفلة في أحشائها ذكر ذلك أحد أطباء المستشفى وأضاف أنه الحالة نادرة في مجال جراحة الأطفال ولذلك يجب التشخيص المبكر لمثل هذه الحالات والطفل بداخل بطن الأم حتى يتم تخليص الطفل أو الطفلة من هذا الجنين مبكراً قبل أن يكبر حجمه، للمزيد من التفاصيل يرجع شبكة الأنترنت الرابط: <http://www.Ibtasama.com/vb/showthead.4812.htm>

٢٨- د. عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ٥٤.

٢٩- د. سعد بن ناصر الشندي، المصدر السابق، ص ٣٥.



إلى أقصى الحدود، وتضمنت حيثيات شكواه أن أخاه يشرب الخمر بينما هو الذي يسكر ويتأثر عقله دون أخيه وبالطبع كان إصدار الحكم لصالحه في مجتمع يبيع تعاطي المشروبات ومنعه من تعاطيها يعد مسألة صعبة وغير ممكنة لذلك أكتفت المحكمة بنصح أخيه وحثه على التوازن في تناول المسكرات<sup>(٣٠)</sup>. وقد يكون إختلاف الطباع على هيئة أن أحد التوائم يحب القراءة والآخر يميل إلى الألعاب المسلية كما في قضية التوأم الايراني (لاله، لادن) فقد كانت لالة شديدة الوله بأجهزة الكمبيوتر والألعاب الإلكترونية بالإضافة إلى حبها الشديد للقانون في حين كانت لادن تريد أن تصبح صحفية وتعشق قراءة الصحف<sup>(٣١)</sup>.

٢- توفر مقومات الحياة المنفصلة: يرى البعض أن التوأم الملتصق يعد شخصين عند توفر مقومات الحياة المنفصلة أما إذا اشتركا في الأجهزة الأساسية كالمخ والقلب فهما شخص واحد يقول الدكتور الربيعية: التوائم الملتصق المكتملة وهي التي تتوافر فيها مقومات الحياة ويمكن فصلها ونقصد بمقومات الحياة المخ والقلب وأن كان بعض العلماء يكففي بالاشتراك في المخ فقط لكن الإتجاه الراجح يرى أن مقومات الحياة (المخ والقلب) في كلا التوأمين فإن التوأم إثنان ولكل منهما حقوقه<sup>(٣٢)</sup>.

وهناك اتجاهات فقهية أخرى حاولت أن تضع معياراً يصنف التوأم السيامي إذا كان واحداً أو أكثر كالقول بتعد الرأس فإذا تعدت الرأس فهما إثنان، وإذا كان لا يوجد إلا رأس واحد فهو شخص واحد<sup>(٣٣)</sup> وهناك من حكم بأنهما أثنان مطلقاً<sup>(٣٤)</sup> وهناك من حكم بأنهما شخص واحد مطلقاً والأرجح هو الإتجاه الذي لا يعطى حكماً واحداً في جميع الأبواب وهناك إتجاه يرى أن المرجع في اعتباره شخصاً واحداً أو شخصين هو العرف<sup>(٣٥)</sup> ومن كل ما تقدم يبدو لنا أن الطب والعلم في هذه الأيام بلغ من المقدرة ما يؤهله ويمكنه من تشخيص حالة التوأم هل هو شخص واحد أو شخصان من خلال توافر الأجهزة الأساسية لكل منهما أو عدمه وبهذا يمكننا الوصول إلى معرفة ما إذا كان التوأم شخصاً واحداً أو شخصين.

### الفقرة الثانية: حكم فصل التوائم السيامية:

يختلف حكم فصل التوائم السيامية عن بعضهما بإختلاف أنواع الالتصاق التي أشرنا إليها سابقاً ويمكن إجمال هذه الأحكام في أربع صور الأولى تتمثل بحكم فصل التوائم المكتملة والحالة الثانية تتمثل بحكم فصل التوائم الطفيلية والحالة الثالثة تتمثل بحكم فصل التوأم الميت عن صاحبه والحالة الرابعة تتمثل بحكم فصل

٣٠- د. عبد الحليم منصور، المصدر السابق، ص ٥٥.

٣١- ولد التوأم (لاله و لادن) من أسرة فقيرة إيرانية مما أدى إلى عدم إجراء عملية الفصل وهما طفلتان لتكاليف العملية الباهضة وكبر التوأمين ودرستا الحقوق حتى تخرجتا من جامعة طهران وأقدمتا التوأم (لاله و لادن) على إجراء عملية انفصال قال التوأمين إن أهم دافع لإجراء العملية هي رغبة كل منهما رؤية وجه الآخر والتخلص من تعقيدات الحياة، عاشت التوأمين ملتصقتين لمدة ٢٩ عاماً ولم تتحملا عملية الفصل حيث عاشتا لمدة ٦٠ دقيقة فقط منفصلين قبل وفاتهما عام ٢٠٠٣ وفارق ٩٠ دقيقة ويذكر أن آية الله الخميني رفض إصدار فتوى بفصلهما وقال (إن الإسلام يجرمها وستعتبر عملية قتل طالما أكد الأطباء أنهم يعرفون مقدماً أنها تنتهي بالوفاة وأفتى أيضاً في إحدى المرات التي زارته فيها التوأمين مع أبيهما أن التوأمين أمرأتان كاملتان لذلك عليهما الزواج من رجلين يفضل أن يكونا شقيقين للمزيد من المعلومات زيارة الرابط:

٣٢- د. عبد الله بن عبد العزيز الربيعية، المصدر السابق، ص ٢٢٢.

٣٣- وهو قول زكريا الأنصاري أشار إليه د. سعد بن ناصر الشثري، المصدر السابق، ص ٣٦.

٣٤- وهو قول عدد من الشافعية (بدليل أنهما يجبان الأم من الثلث إلى السدس "مغني المحتاج" أشار إليه د. سعد الدين الشثري.

٣٥- وهو قول الإمام الشافعي أشار إليه د. سعد الشثري، المصدر نفسه، ص ٣٧.

التوائم الملتصقة بعد الوفاة، ونحن اذ نشير الى هذه الاحكام ننوه الى ان الحكم الذي نقصده هو الحكم الشرعي على اعتبار ان الحكم القانوني يبقى مرهوناً بإرادة التوأم و الرأي الطبي.

أولاً: حكم فصل التوائم المكملة: يمكن إجمال الاتجاهات الفقهية التي قبلت في حكم هذه الحالة إلى اتجاهين أحدهما يميز مطلقاً والآخر يفصل في الأمر.

فأما الإتجاه المحيز فقد قاس عملية الفصل على عملية التداوي واستدل بمجموعة من الأدلة منها أن الله خلق الإنسان في أحسن تقويم وهذه هي الفطرة وأصل الخلقة ومن كان مغايراً لهذه الخلقة يجعلنا أمام حالة مرضية قد تستدعي التدخل العلاجي<sup>(٣٦)</sup> ومن التبريرات التي ساقها هذا الإتجاه أن عدم الفصل بين التوائم الملتصقة قد يكون سبباً لهلاكهما فإذا أصيب أحدهما بمرض معين فإنه ينتقل إلى الطرف الآخر ويترتب على ذلك هلاك الشخص السليم والإسلام يدعو إلى عدم إلقاء النفس في التهلكة كما في قوله تعالى ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾<sup>(٣٧)</sup> وكذلك استدلوا على هذا الحكم بأن بقاء التوائم الملتصقة على هذا النحو إضرار بهما والشرعية الإسلامية عملت على رفع الضرر كما في قوله عليه الصلاة والسلام (لا ضرر ولا ضرار) وكذلك استدلوا بأن في عملية الفصل مصلحة للتوأمين المتلاصقين حيث تؤدي عملية الفصل إلى التوسعة على التوأمين الملتصقين والرفق بهما<sup>(٣٨)</sup>.

أما الإتجاه الآخر فهو الإتجاه المفصل فقد أشرت شروطاً فإذا توفرت حكم بإباحة عملية الفصل وأن تخلفت حكم بالحرمة وهذه الشروط هي:

١- أن يغلب على ظن الأطباء المختصين حياتهما مع عدم حصول الضرر عليهما فهنا تجاز عملية الفصل.

٢- أن يغلب على الظن أن كلاهما سيعيش بعد الفصل فإن احتمل موت أحدهما حكم بالحرمة<sup>(٣٩)</sup>، وضمن هذا الإتجاه فصلوا في الحالات المختلفة للتوأم السيامي وكما يلي فذهب بعضهم ومنهم السيد الخميني حيث يرى عدم جواز فصل التوأم (لاله ولادن) وهما من التوائم المكملة وقال ما نصه (أن الإسلام يجرمها "أي العملية" وتستعيب عملية قتل طالما أكد الأطباء أنهم يعرفون مقدماً إنها ستنتهي بالوفاة)<sup>(٤٠)</sup> وأفتى أيضاً في إحدى المرات التي زارته فيها التوأمتان مع أبيهما أن التوأمتين إمرأتان كاملتان لذلك عليهما الزواج من رجلين يفضل أن يكونا شقيقين<sup>(٤١)</sup> هذا خلاصة الحكم فيما يخص عملية فصل التوائم المتكاملة.

ثانياً: حكم فصل التوائم الطفيلي والتوأم داخل توأم: مر بنا مفهوم التوأم الطفيلي والتوأم داخل توأم وفصل هذا النوع من التوائم يمكن تأصيله على قول الفقهاء في حكم فصل الأعضاء الزائدة وفرقوا فيها بين

٣٦- عبد الحليم محمد منصور، أحكام جراحة فصل التوائم السيامية، المكتب الجامعي الحديث، دار الكتب والوثائق القومية، الطبعة الأولى، ٢٠١٢، ص ٨٤.

٣٧- د. عبد الحليم محمد منصور، أحكام فصل التوائم السيامية، المصدر السابق، ص ٩٧- ٩٨.

٣٨- المصدر نفسه، ص ٩٨.

٣٩- د. سعد بن ناصر الشثري، المصدر السابق، ص ٤٠- ٤١.

٤٠- د. عبد الحليم محمد منصور، أحكام جراحة فصل التوائم المتلاصقة، المصدر السابق، ص ٥٦.

٤١- المصدر نفسه، ص ٥١، الهامش الثاني.

أمرين الأول الا يمكن التفريق بين الأصل والزائد وفي هذه الحالة لا يجوز الفصل بين التوائم لإحتمال قطع الأصل (٤٢).

الأمر الثاني أن يكون الفصل بين الأصل والزائد ممكناً ويكون في بقاء هذه الأعضاء شيء ظاهر أو ضرر على الشخص الأصلي ففي هذه الحال قال الفقهاء بالجواز وبه قال النووي و التبرزي وقال ابن قدامه (يجوز قياساً على الختان والمداواة وقطع السلعة) والسلعة بكسر السين هي غده تخرج بين اللحم والجلد فجاز استئصالها عليهما كسائر الأفعال المباحة (٤٣).

وكذلك استدلو على جواز عملية الفصل في هذه الحالة بمجموعة من الأدلة بقياس عملية الفصل بعملية التداوي والتداوي مشروع في مجملته لدى الفقهاء، وكذلك أن في عملية الفصل رفعاً للضرر عن التوائم الأصلي وقد تثار مسألة التفرقة بين الأصلي والزائد وربما كانت هذه المسألة جديرة بالبحث فيما مضى أما الآن ومع تقدم علوم الطب أصبح تشخيص الأصل وتمييزه عن الزائد أمراً يسيراً (٤٤).

ثالثاً: حكم فصل التوائم الميت عن صاحبه الحي: تحدث فقهاؤنا القدامى عن فصل التوائم الميت عن صاحبه فقالوا أن أمكن ذلك من غير ضرر يلحق الحي فصل وإلا ربط الميت بجبل حتى يذبل ثم يفصل عن الحي (٤٥).

فقد جاء في حاشية البيهقي (قال في سبط الأنوار لو ولد شخصان معاً ملتصقان ومات أحدهما فإن أمكن فصله من الحي من غير ضرر يلحق بالحي وجب غسله والصلاة عليه ودفنه والأوجب أن يفعل بالميت الممكن من الغسل والتكفين والصلاة وأمتنع دفنه لعدم أمكانه وينظر سقوطه فإن سقط وجب دفنه (٤٦) وروي عن الإمام الشافعي أنه قال (دخلت بلدة اليمن فرأيت بها أنسان من وسطه إلى أسفله بدن واحد ومن وسطه إلى أعلاه بدنان مقتربان برأسين وبوجهين وأربع أيدي وهما يأكلان ويشربان ويتقالتان ومتلاحمان ويصطلحان قال لما غبت عنهما قليلاً ورجعت ففيل لي (أحسن الله عزائك في أحد الشقيقتين فقلت: وكيف صنع به؟ فقيل ربط في أسفله جبل وثيق وترك حتى ذبل ثم قطع ورأيت الجسد الآخر بالسوق ذاهباً راجعاً (٤٧).

وروي أيضاً عن سعيد بن جبير قال (أتى عمر بن الخطاب بأمرأة ولدت ولداً له خلقتان بدنان وبطنان وأربع أيدي ورأسان وفرجان هذا في النصف الأعلى وأما في الأسفل فله فخدان وساقان ورجلان مثل سائر الناس فطلبت المرأة ميراثها من زوجها وهو أبو ذلك الخلق العجيب فدعا عمر بأصحاب رسول الله - ﷺ - فشاوهم فلم يجيبوا فيه بشيء فدعا علي بن أبي طالب - عليه السلام - قال علي: أن هذا أمر يكون له نبأ فأحبسها، وأحبس ولدها وأقتص ما لهم واقم لهم من تخدمهم وأنفقت عليهم بالمعروف ففعل عمر ذلك ثم ماتت المرأة، ونسب الخلق وطلب الميراث فحكم له علي بأن يقام له خادم خصي يخدم فرجيه ويتولى

٤٢- د. سعد بن ناصر الشثري، المصدر السابق، ص ٤٠.

٤٣- د. المصدر نفسه، ص ٤١.

٤٤- د. عبد الحليم محمد منصور، أحكام جراحة فصل التوائم المتلاصقة، المصدر السابق، ص ٩٤ - ٩٥.

٤٥- المصدر نفسه، ص ٩٦.

٤٦- حاشية البيهقي على منهج الطالب، ج ١، ص ٥٨٦، أشار إليه د. عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ٩٦.

٤٧- سير أعلام النبلاء لأبن حجر العسقلاني، ج ١٠، ص ٩٠، أشار إليه د. عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ٩٦ - ٩٧ وينظر في المعنى نفسه د. سعد بن ناصر الشثري، المصدر السابق، ص ٤٢.

أحكام الاحوال الشخصية للتوأم السيامي المتلاصق (دراسة قانونية استقرائية في ضوء الفقه الاسلامي)

منه ما يتولى الأمهات ما لا يحل لأحد سوى الخادم ثم أن أحد البدنين طلب النكاح فبعث عمر إلى علي فقال له يا أبا الحسن ما تجد في أمر هذين؟ ان اشتهى أحدهما شهوة خالفه الآخر وأن طلب الآخر حاجة طلب الذي يليه ضدها حتى أنه في ساعتنا هذه طلب أحدهما الجماع، فقال علي -عليه السلام- الله أكبر، إن الله أحلم وأكرم من أن يرى عبد أخاه وهو يجامع أهله، ولكن عللوه ثلاثاً، فإن الله سيقضي قضاء فيه ما طلب هذا إلا عند الموت، فعاش بعدها ثلاثة أيام ومات فجمع عمر أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فشاورهم فيه قال بعضهم: أقطعه حتى يبين الحي من الميت، ونكفنه وندفنه، فقال عمر إن هذا الذي أشرت لعلب أن تقتل حياً لحال ميت، وضج الجسد الحي فقال الله حسبكم تقتلونني وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأقرأ القرآن فبعث إلى علي -عليه السلام- فقال يا أبا الحسن أحكم فيما بين هذين الخلقين فقال علي -عليه السلام-: الأمر فيه أوضح من ذلك وأسهل ما يسر الحكم أن تغسلوه وتكفنوه مع ابن أمه يحمله الخادم إذا مشى فيعاون عليه أخاه فإذا كان بعد ثلاث جف فاقطعوه جافاً ويكون موضعه حي لا يألم فأني (علم أن الله لا يبيقي الحي بعده أكثر من ثلاث يتأذى برائحة نتنه وجيفه فافعلوا ذلك فعاش الآخر ثلاثة أيام ومات فقال عمر يا ابن أبي طالب ما زلت كاشف كل شبهة وموضع كل حكم (٤٨).

وبناءً على ما تقدم يمكن القول أن فصل التوأم الميت من صاحبه أمر جائز بل قد يكون واجباً لا سيما وقد تقدمت علوم الطب والجراحة بشكل واضح ويمكن تأجيل ذلك على مجموعة من الحجج منها أن في عدم فصل الميت عن الحي هلاك له وكذلك أن في فصلهما رفع للضرر عن الحي وكذلك أن فصل الجزء الميت فيه حفاظ على حرمة الميت (٤٩).

ومن كل ما تقدم يبدو جلياً أن فصل التوأم الميت عن الحي مسألة مشروعة وقد تكون واجبة إذا أدى بقاء الجزء الميت إلى تضرر الحي والله أعلم.

رابعاً: حكم فصل التوائم الملتصقة بعد الوفاة: رأينا فيما تقدم أن فصل التوائم المكتملة حال حياتهما أمر جائز وكذلك الأمر فيما لو مات أحدهما وبقي الآخر حياً لكن ما الحكم لو توفي قبل أن تجري عليهما عملية الفصل هل يجوز فصلهما ليتمكن من غسل كل منهما منفرداً عن الآخر وكذلك تكفينهما والصلاة عليهما ودفنهما متوجهين إلى القبلة أمر لا يجوز؟

يذهب الاتجاه الغالب في الفقه إلى جواز عملية الفصل بعد الوفاة واستدل على ذلك بمجموعة من الأدلة نستعرضها تباعاً:

١- إنَّ غسل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه متجهاً إلى القبلة أمر واجب ولا يتم ذلك إلا بفصلهما إذ في حالة الالتصاق لا يمكن توجيه كل منهما معاً إلى القبلة (٥٠).

٤٨- كنز العمال، ج ٥، ص ٣٣١، أشار إليه د. عبد الحليم، المصادر السابق، ص.

٤٩- ينظر د. عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ١٠١.

٥٠- قال العباري (الظاهر فصلهما ليوجه كل منهما إلى القبلة ولأنه بعد الموت لا ضرورة إلى بقاؤهما ملتصقين ونقل عن بعض الدراسات الصحية ما بواقته تبصر أحمد بن قاسم الصباغ العباري المصري، من علماء الشافعية بمصر له حواشي عدن على كتب الشافعية في الفقه والأصول توفي سنة ٩٩٢ هـ وأشار إليه د. فيصل سعيد بالعمشاه، أحكام التوأم المتلاصق في الفقه الإسلامي، بحث مقدم إلى الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي، مكة، ٢٠١٠، ص ٣٤.

٢- من المعلوم شرعاً وجوب دفن كل إنسان في قبر مستقل إلا إذا اقتضت الضرورة دفنهما جميعاً ففي هذه الحالة يدفنون معاً قال الشيرازي (ولا يدفن ميت في موضع فيه ميت إلا أن يعلم أنه قد بلي ولم يبق منه شيء ويرجع فيه إلى أهل الخبرة بتلك الأخبار<sup>(٥١)</sup>) ومن كل ما تقدم يبدو أن فصل التوائم السيامية بعد الوفاء يأتي لضرورة توجيه كل منهما إلى القبلة فإن أمكن توجيههما إلى القبلة جاز دفنهما معاً كما يرى الشيرازي<sup>(٥٢)</sup> ولا تشكل هذه الحالة أهمية كبيرة من الناحية القانونية.

### المطلب الثاني: أحكام زواج التوائم السيامية

بعد أن تعرفنا في المطلب الأول على مفهوم التوائم السيامية وأنواعها والحكم الشرعي لفصل هذه التوائم عن بعض تأتي الآن لبيان الحكم الشرعي لزواج التوائم الملتصقة ونعتقد أن عملية زواج التوائم السيامية تتعدد بتعدد حالة الالتصاق التي تكون بين التوائم السيامية فهي لا تثير الكثير من المشاكل فيما يتعلق بالتوأم الطفيلي وهي بكل تأكيد مستحيلة فيما يتعلق بالتوأم داخل توأم لكن المسألة تدق وتحتاج إلى البحث بالنسبة للتوائم الملتصقة المكتملة وكذلك التوائم المشتركة في محل الوطء لذلك سنقسم هذا المطلب على فرعين نتناول في الفرع الأول حكم زواج التوائم الملتصقة مكتملة الأعضاء ومن ثم نتناول في الفرع الثاني حكم زواج التوائم الملتصقة المشتركة في محل الوطء.

#### الفرع الأول: حكم زواج التوائم الملتصقة مكتملة الأعضاء

أُتفق الفقهاء على جواز زواج التوائم الملتصقة الذي يكون مشروط بعدم الوطء فالزواج في هذه الحالة لا إشكال فيه لأن مقاصد الزواج كثيرة كقيام المرأة بخدمة زوجها أو الإنفاق على الزوجة<sup>(٥٣)</sup> وكذلك الحكم فيما لو حكم عليه بأنه شخص واحد لكن وقع الخلاف بين الفقهاء في حكم نكاح التوائم الملتصقة فيما عدا هاتان الحالتان ويمكن إجمال الآراء الفقهية التي قيلت في ثلاث اتجاهات الرأي الأول يرى حرمة زواج التوائم الملتصقة وهذا القول ذهب إليه مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف<sup>(٥٤)</sup> ونسبه ابن القيم إلى الإمام علي -عليه السلام- كما ذكرنا في رواية أشرنا إليها سابقاً<sup>(٥٥)</sup> وفي رواية أخرى ينسب إليه -عليه السلام- أنه قال (لا يكون فرج في فرج وعين تنظر ثم قال علي -عليه السلام- أما إذا حدثت فيهما الشهوة فإيهما سيموتان جميعاً سريعاً فما لبثا أن ماتا وبينهما ساعة أو نحوهما)<sup>(٥٦)</sup>.

وذهب إلى هذا الاتجاه العلامة الشيخ أشرف التهانوي المتوفي (١٣٦٢ هـ - ١٩٤٣ م) حين سأل عن توأمتين أثنيتين كانتا ملتصقتين بالورك وكل واحدة منها تستقل بكل أعضائها حتى مجرى الطمث وهو محل الجماع فأفتى رحمه الله بأنه لا يحل وطؤهما إلا أن أمكن الإتيان في القبل بلا تعدد ولا يمكن ذلك بدون معصية فإذا وطئت أحدهما فلا يجوز للواطئ أن يتمتع بالأخرى لأنهما أختان والجمع بينهما حرام قطعاً ولا

٥١- د. عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ١٠٢.

٥٢- المهذب، ج ١، ص ١٣٦، أشار إليه د. عبد الحليم محمد منصور، المصدر نفسه.

٥٣- د. عبد الحليم محمد منصور، أحكام زواج التوائم السيامية، المصدر السابق، ص.

٥٤- ينظر د. عبد الحليم محمد، المصدر السابق، ص ٧٢.

٥٥- ينظر الصفحة ( ) من هذا البحث.

٥٦- د. عبد الحليم محمد منصور، المصدر السابق، ص ٧٣.

أحكام الأحوال الشخصية للتوأم السيامي المتلاصق (دراسة قانونية استقرائية في ضوء الفقه الإسلامي) يمكن أن يتمتع عن لمس الآخر والنظر إليها والتعري أمامها فتحرم عليها بناءً على الأمل المذكور أن يطاء أحدهما في هذا المجال (٥٧).

وجاء في قرار مجمع البحوث الإسلامية في الأزهر الشريف (لا يجوز زواج أحد التوائم المتصلة أو كلاهما لأن النكاح له مستلزمات يحرم على أحد المتصلقين الإطلاع عليها وأضاف أن التوائم لا يعد أنه شخص واحد كما أنه لا يجوز للرجل أن يتزوج من امرأتين ملتصقتين لعدم جواز الجمع بين الأختين وعليه يصبح زواج المتصلق في كل الأحوال مخالفاً لأحكام الشرع (٥٨) وجاء في منهاج الصالحين للشهيد الصدر الثاني (من كان ذا رأسين فإن حكم شرعاً على أنه فرد واحد فلا إشكال في ترتيب أحكام الزواج والطلاق وسائر المعاملات عليه، وأما إذا حكم بكونه فردين كأن يكون مكون من جسمين على عضو واحد وهو لا شك في كونه معدد فزواجه مخالف للإحتياط الوجوبي للزوم أطلاع الطرف على الفرد الثاني المتصلق به وبالعكس وهو حرام سواء كانا رجلين أو امرأتين أو مختلفين (٥٩).

وذهب كذلك إلى حرمة زواج التوأم السيامي إذا حكم بكونه شخصين أبين باز وكذلك الدكتور عبد الله الطيار (٦٠).

الرأي الثاني: ذهب بعض متأخري الشافعية إلى القول بجواز نكاح التوائم المتصلة وإلى هذا القول ذهب دار الإفتاء المصرية وكذلك ذهب إلى هذا الإتجاه العلامة عبد الملك السعدي (٦١)، ووجاء في حاشية البيجرمي على الخطيب: كالنكاح فيجوز لكل منهما أن يتزوج سواء كانا ذكراً أو أنثيين أو مختلفين، ويجب الستر والتحفظ إن أمكن (٦٢).

وجاء في حاشية قليوبي على المنهاج (ودخل الثاني ما لو كانا ملتصقين وأعضاء كل منهما كاملة حتى الفرجين فلهما حكم أنثيين في جميع الأحكام حتى أن لكل منهما أن يتزوج سواء كانا ذكراً أو أنثيين أو مختلفين فإن نقصن أعضاء أحدهما فإن علم حياة أحدهما استقلالاً كنوم أحدهما ويقظة الآخر فكأنين أيضاً وإلا فواحد (٦٣).

واستدل أصحاب هذا الرأي بمجموعة من الأدلة منه أن الضرر وأن يتيح المحظورات وكذلك إرتكاب أخف الضررين دفعاً لأعلاهما وكذلك أن الإطلاع على العورة من حقوق الله عز وجل والنكاح من حقوق العباد مقدمة على حقوق الله وكذلك ضرورة الإمتناع عن الزنا وإلى الإتجاه المجيز ذهب السيد الخميني في فتاواه التي أصدرها بخصوص التوأم (لاله ولادن) إذ أفق بحرمة فصلهما لإحتمال الموت الذي كان راجحاً

٥٧- المصدر نفسه، ص ١٤.

٥٨- قرار مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف منشور على شبكة الأنترنت على الرابط <http://azizbelleh.com/home/fatwa.12html>.

٥٩- آية الله السيد الشهيد الصدر، الجزء الرابع، المسألة (١١٨١)، ص ١٦٩.

٦٠- خلاصة رأي أبين باز والدكتور عبد الله الطيار منشورة على شبكة الأنترنت على موقع منتدى أهل الحديث [www.ahlal hadeeth.com](http://www.ahlal hadeeth.com).

٦١- ينظر في تفصيل رأي العلامة السعدي (الموقع الرسمي لسماحة الشيخ أ.د عبد الرحمن عبد الملك السعدي) على الرابط [www.alomah-alwasat.com/fatwa.morephp?ids575](http://www.alomah-alwasat.com/fatwa.morephp?ids575).

٦٢- ينظر في تفصيل ذلك د. عبد الحليم، المصدر السابق، ص ٧٤.

٦٣- المصدر نفسه، ص ٧٤.

على احتمال الحياة وفي الوقت نفسه أفقياً بأنهما أمراًتان كاملتان لذلك عليهما الزواج من رجلين يفضل أن يكونا شقيقين (٦٤).

ومن كل ما تقدم يبدو أن الرأي الأول الذي لا يجوز هو الأرجح فإن أمكن فصلهما جاز لهما أن يتزوجا ونحن إذ نرجح الاتجاه الأول نؤكد على ضرورة مراعاة التفاصيل الخاصة لكل حالة على حدة فمن الصعب إعطاء حكم قانوني خاص بكل حالات التوائم المتلاصقة المتكاملة.

### الفرع الثاني: حكم زواج التوائم المتلاصقة المشتركة في محل الوطء (التوائم المشكل)

نحن الآن بصدد شخصين من الأعلى وشخص واحد من الأسفل بحيث يتحد العضو التناسلي ذكراً كان أو أنثى، فهل يجوز لهذا التوائم المتلاصق المشترك في العضو التناسلي أن يتزوج أم لا؟ اختلف العلماء في هذه المسألة على رأيين:

الرأي الأول: جواز نكاحه: ذهب هذا الاتجاه إلى جواز نكاح التوائم المشترك في محل الوطء وقد نسب قول إلى الإمام الشافعي قال الإمام الغزالي وقد أخبر الشافعي بأمرأة لها رأسان فنكحها بمئة دينار وطلقها (٦٥).

وذهب إلى القول بالجواز في هذه الصورة أيضاً العلامة ابن القيم وإليه أيضاً ذهب بعض المالكية (٦٦) ومن الشيعة الإمامية ذهب صاحب الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية إلى جواز نكاحهما إذ جاء في اللمعة ما نصه (أما في النكاح فهما واحد من حيث الذكورة والأنوثة أما من جهة العقد ففي توقف صحته على رضاهما معاً نظر ويقوي توقفه فلو لم يرضيا معاً لم يقع النكاح ولو اكتفيا برضا الواحد ففي صحة نكاح الآخر لو كان أنثى إشكال وكذا يقع الإشكال في الطلاق (٦٧).

وبهذا الاتجاه يذهب الدكتور عبد الملك السعدي حيث يقول (إذا كان التوأمين المتلاصقان بهذه الهيئة بنين فهل الزواج منهما كأمرأة واحدة أو امرأتين والعقد عليها على الأساس فقط أم لا بد من عقد لكل منهما وإذا تزوجها واحد هل يعتبر جمع بين أختين وما هو الحكم من حيث الحمل والرضاعة أقول: (هذه الأمور مرتبطة بما إذا كان لكل توأم فرج مستقل أو فرج واحد للجسم الأساس فقط فإن كان فرجاً واحداً في الأساس فإن العبرة له من حيث الزواج والنسب والرضاع والولادة والجزء الثاني بمثابة عضو زائد وإن كان لكل فرج مستقل فإنهما بمثابة امرأتين أختين لا يجوز الجمع بينهما بعقد على كل واحدة منهما استقلالاً وأنجاب كل واحدة ينسب إليها وأحكام الرضاع كل لها حكمها وزواج الواحدة يحرم عليه قربان الثانية أو لجسمها إلا لعسر التحرز عنها ويظن أنها على أفراد ويستتر عن الثانية وعلى الأخرى أن تغض نظرها عند

٦٤- ينظر المزيد من التفاصيل حول فتوى الخميني الرابط التالي: <http://form.alfinan.org/showthread.php?>>>.....?????????.....>

٦٥- د. عبد الحليم محمد، أحكام زواج التوائم السيامي، مصدر سابق، ص ٩٧.

٦٦- المصدر نفسه، ص ٩٧.

٦٧- الشهيد بن محمد بن جمال الدين مكي العاملي، زين الدين العاملي، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، ج ٨، منشورات الحلبي.

أحكام الأحوال الشخصية للتوأم السيامي المتلاصق (دراسة قانونية استقرائية في ضوء الفقه الإسلامي) كشف عورة الأخرى وكشف عورة زوجها لإن أمور النكاح والطلاق والزنا والأنساب متأصلة بوجود الفرج وعدمه (٦٨).

الرأي الثاني: حرمة الزواج: ذهب بعض المالكية كالقاضي عياض إلى حرمة زواج الملتصقين في محل الوطء قال الحطاب بعد أن ذكر قول ابن عرفة بالجواز وتعقبه عياض بأنهما أختان (٦٩) وإليه ذهب مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف وهو قول الدكتور أحمد الطيار حيث يقول (وإذا كان التوأم الملتصقان ذكراً فإن كان الإلتصاق في الجهاز التناسلي كأن يكون لهما معاً جهاز واحد فهنا لا يجوز لأحدهما النكاح لما يأتي: أنه لا يجوز بحال أن نجتمع على المرأة الواحدة رجلان في وقت واحد إنه إذا كان العقد لأحدهما فإن الآخر يكون الفعل منه زناً، وأنه يشكل على ذلك نسبة الولد فلمن ينسب؟) (٧٠)

ومن كل ما تقدم نقول أن إعطاء حكم شامل لجميع حالات التوأم المشكل أمر صعب والأفضل أن يكون المرجع في ذلك هم أهل الطب فإن حكموا بأنه واحد فلا إشكال في زواجه وباقي الأعضاء زوائد وأن حكموا بأنه اثنان وأن هذا العضو التناسلي لهما على سبيل الإشتراك فلا يجوز لهما الزواج في هذه الحالة لئلا نجتمع على المرأة الواحدة رجلان أو يجتمع رجل واحد على امرأتين أختين في عضو واحد إن كان الملتصقان اثنان وكل ذلك لا يجوز.

## المبحث الثاني: أحكام أرث التوأم السيامي ووصيته

بعد أن بينا في المبحث السابق أحكام زواج التوأم السيامي تأتي الآن لبيان أحكام أرث ووصية التوأم السيامي، لذلك سنقسم هذا المبحث على مطلبين نتناول في المطلب لأول أحكام أرث التوأم السيامي ومن ثم نتناول في المطلب الثاني أحكام وصية التوأم السيامي.

### المطلب الأول: أحكام ميراث التوأم السيامي

يتعلق بالمتلاصقين مجموعة من الأحكام في أبواب الموارث وهذه الأحكام يمكن ردها إلى مرحلتين الأولى تتعلق بالتوأم المتلاصق وهو جنين في بطن أمه والثانية تتعلق به بعد الولادة ولزيادة الإيضاح سنتناول كل مرحلة من هذه المراحل تباعاً:

الفقرة الأولى: أحكام ميراث التوأم المتلاصق وهو جنين في بطن أمه: ثبت للتوأم المتلاصق في هذه المرحلة أهلية وجوب ناقصة على اعتبار أن القانون قد افترض حياة الجنين إلا أن يثبت العكس، وذلك لأن قرار انتقاله في هذه المرحلة بقرار الأم وأيضاً لأنه معد للإنفصال وصورته تنشأ قائمة بذاتها بعد الولادة (٧١) لذلك جعل الشارع له أهلية ناقصة تصلح لأن تجب له الحقوق فقط وذلك مثل ثبوت نسبه من أبيه وميراثه له، ويثار في هذه المرحلة سؤال مهم وهو ما هي الدلائل التي يمكن أن يستدل من خلالها على أن

٦٨- يراجع د. عبد الملك السعدي، الأحكام الشرعية المترتبة على التوائم المتلاصقة منشور على الشبكة العالمية الأنترنت على الرابط التالي: <http://alqurasy.topgoo.net/t3253-topic>.

٦٩- أشار إلى رأي القاضي عياض د. عبد الحليم محمد منصور، أحكام زواج التوأم السيامي، مصدر سابق، ص.

٧٠-

٧١- د. عبد المنعم أحمد سلطان، المصدر السابق، ص ١٥٠.



هذا الجنين شخص واحد أو شخصان رأينا فيما مضى الصعوبة التي تثيرها هذه المسألة بالنسبة للتوأم المتلاصق المولود فما بالك لو كان هذا التوأم المتلاصق لا يزال جنيناً:

إذا أنعدمت الدلائل التي تصف التوأم المتلاصق إلى شخصين أو شخص واحد تماماً كما في حالة الخنثى المشكل حينما لا تبين فيه علامات الذكورة والأنوثة فإن التوأم حينئذ يكون مشكلاً بمعنى أنه قد يكون شخصين من وجه وشخص من وجه آخر<sup>(٧٢)</sup>.

لكن إذا عرف أن هناك التصاقاً عن طريق الأشعة ففي هذه الحالة ينظر ما سيسفر عنه من نتائج في التعرف على نوعية الجنين وعدده وعلى ذلك فتورثه (التوأم المتلاصق) وهو جنين في بطن أمه يتم وفق قواعد الميراث، وتحل هذه المسألة بطريقتين أما أن يتم تأخير قسمة التركة حتى ولادة الجنين المتلاصق لكي يتم التأكد بشكل قطعي من عدده وجنسه ومن ثم لا تثير المسألة صعوبة<sup>(٧٣)</sup> لكن المشكلة تثار لو لم يرضى الورثة بتأخير قسمة التركة فلا يمكن إجبارهم على ذلك<sup>(٧٤)</sup> وقد اختلف الفقهاء حول المقدار الذي يترك من التركة ويمكن إجمال الاتجاهات الفقهية التي قيلت بهذا الصدد في أربعة آراء كما يلي:

الرأي الأول: يوقف للحمل نصيب أربعة بنين، أو نصيب أربع إناث أيهما أكثر ويعطى باقي الورثة أقل الأنصبة وذلك للإحتياط وهذا الرأي لأبي حنيفة رواه عنه ابن المبارك وكذلك هو رواية عند أشهب من المالكية<sup>(٧٥)</sup>.

الرأي الثاني: يوقف للحمل بنصيب ثلاثة بنين أو ثلاث بنات أيهما أكثر<sup>(٧٦)</sup>.

الرأي الثالث: يوقف للحمل نصيب ابن واحد أو ابنة واحدة أيهما أكثر وذلك لأن المعتاد الغالب أن تلد المرأة في بطن واحدة إلا ولداً واحداً فينبى عليه الحكم ما لم يعلم خلافه<sup>(٧٧)</sup> ومن كل ما تقدم نجد أن الرأي الثالث هو أرجح الآراء.

الفقرة الثانية: أحكام ميراث التوأم السيامي بعد الولادة: تتعلق بالمتلاصقين نوعين من الأحكام في هذه المرحلة: (

الأول: هل يرث ميراثاً واحداً أو ميراث اثنين كما لو هلك هالك عن ثلاثة أبناء وتوأم متلاصق فهل نقسم تركته على أربعة أو نقسم على خمس؟

الثاني: هل يؤثر المتلاصق تأثير اثنين أو تأثير واحد في باب الحجب؟ كما لو مات عن أم وتوأم متلاصق فإن حكمنا عليه بأنه واحد ورثت الأم الثلث (عند القائلين بهذا الرأي وأن حكمنا عليه اثنين ورثت الأم السدس)<sup>(٧٨)</sup>.

٧٢- المصدر نفسه، ص ١٥٠.

٧٣- د. فهد بن عبد الكريم، المصدر السابق، ص ٢٨٦.

٧٤-

٧٥- أشار إلى رأي الحنفية د. عبد المنعم أحمد سلطان، المصدر السابق، ص ١٥١.

٧٦- د. عبد المنعم أحمد سلطان، المصدر نفسه، ص ١٥١.

٧٧- د. محمد نبيل سعد الشاذلي، أحكام الميراث والوصية في الفقه الإسلامي والقانون، دار النهضة العربية، ٢٠٠٣، ص ٣٣١-

٣٣٢.

٧٨- د. عبد المنعم أحمد سلطان، المصدر السابق، ص ١٥١.

قال الشرييني قوله (أثنين) قد يشمل ما لو ولدت امرأة ولدين ملتصقين لهما رأسان وأربع أرجل وأربع أيد وفرجان ولهما أبن آخر ثم مات هذا الأبن وترك أمه وهذين فيصرف لهما السدس وهو كذلك لأن حكمهما حكم الإثنين في سائر الأحكام<sup>(٧٩)</sup>.

وقال الرملي لوكانا ملتصقين ولكل رأس وبدن ورجلان وفرجان أن حكمهما حكم الأثنين في سائر الأحكام ومنها الأثر<sup>(٨٠)</sup> وجاء في الروضة البهية أنه يورث بحسب الإنباه فإذا كانا نائمين ونبه أحدهما الآخر فواحد وأن لم ينتبه الآخر فإثنان كما قضى به علي -عليه السلام-<sup>(٨١)</sup>.

ولا تشير مسألة جنس التوأم الكثير من المشاكل لأن التوأم في جميع الأحوال يكون من جنس واحد كما أثبت العلم والوقائع التاريخية ذلك<sup>(٨٢)</sup>.

وبدورنا نرجح إتباع الوسائل العلمية الحديثة في تحديد هل أن هذا التوأم يعد شخصاً واحداً أو شخصين وبالتالي يعتمد على الأشعة أو الأجهزة الطبية الحديثة ونرى والله أعلم أن يعتمد معيار تعدد القلب فإذا تعدد القلب نكون أمام شخصين وإذا كان التوأم بقلب واحد نكون أمام شخص واحد وهو ما يتوافق مع قوله تعالى ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِلرَّجُلِ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾<sup>(٨٣)</sup>.

فإذا كان له قلبين أخذ حصتين بحسب جنسه وإن كان له قلب واحد أخذ حصة شخص واحد بحسب جنسه.

### المطلب الثاني: أحكام وصية التوائم السيامية

كما هو شأن الميراث فإن أحكام الوصية التي يوصى بها للتوائم السيامية تختلف أحكامها فيما لوكان التوأم لا يزال جنين في بطن أمه عن تلك الأحكام بعد ولادتهما لذلك سنحاول ان نفصل هاتين المرحلتين تباعاً:

الفقرة الأولى: احكام الوصية الى التوأم الملتصق وهو جنين في بطن امه: اذا كان التوأم الملتصق جنيناً في بطن أمه وأوصى له انسان بوصية فيشترط لصحة الوصية الشروط التالية:

١- ان يكون موجودا عند انشاء الوصية، وان يستمر وجوده الى ما بعد موت الموصى خلافاً للملكية الذين لا يشترطون هذا الشرط حيث يقولون بصحة الوصية للمعدوم ويتحقق هذا الشرط اذا وجد الحمل خلال مدة معينة من انشاء الوصية<sup>(٨٤)</sup>.

٢- ولادته حياً: والحياة هنا مشترطة لكلا التوأمين وهذا ما ذهب اليه جمهور الفقهاء باستثناء الحنفية الذين اكتفوا بحياة اكثر الحمل أي الجزء الاصيل في حالة التوأم الطفيلي<sup>(٨٥)</sup>.

٧٩- أشار إلى رأي الشرييني د. سعد بن ناصر الشثري، المصدر السابق، ص.

٨٠- أشار إلى رأي الرملي، د. سعد بن ناصر الشثري، المصدر السابق، ص.

٨١- الشهيدين محمد بن جمال الدين العاملي وزين الدين العاملي، المصدر السابق، ص ٢٠٦.

٨٢- د. عبد الحليم محمد منصور، أحكام جراحة فصل التوائم السيامية، المصدر السابق، ص ٤٥.

٨٣- سورة الأحزاب، الآية (٣).

٨٤- د.عبد المنعم احمد سلطان، المصدر السابق، ص ١٥٢.

٨٥- المصدر نفسه، ص ١٥٢.

٣- ثبوت نسب التوأم الملتصق لآبيه شرعاً: حسب اتجاه جانب من الفقه ان يكون التوأم المتلاصق ثابت النسب لآبيه لكي يستحق الوصية<sup>(٨٦)</sup> ولا تتفق مع هذا الشرط لان الاتجاه الفقهي المتقدم نعتقد انه قد خلط بين احكام الوصية واحكام الميراث وقد اشارت المادة (٣٦) من قانون الوصية المصري رقم ٧١ لسنة ١٩٤٦ الى حالة تعدد الحمل الموصى له حيث نص (اذا جاء الحمل في وقت واحد او في وقتين بأقل من ستة اشهر بولدين صبيين او اكثر كانت الوصية بينهما بالتساوي إلا اذا نصت الوصية خلاف ذلك إن انفصل احدهما غير حي استحق الحي منهم كل الوصية، وان مات احد الاولاد بعد الولادة كانت حصته بين ورثته في الوصية بالاعيان وتكون لورثته الموصى في الوصية بالمنافع<sup>(٨٧)</sup>).

هذا اهم ما يتعلق بأحكام الوصية للجنين المتلاصق قبل ولادته.

الفقرة الثانية: أحكام الوصية للتوأم السيامي بعد الولادة: تصنف الوصية من جهة الشخص الذي سيتلقى الوصية (الموصى له) بأنها من التصرفات النافعة نفعاً محضاً والتوأم السيامي (المتلاصق) شأنه شأن الشخص العادي يمر بثلاث مراحل وهي مرحلة عدم التمييز ومرحلة الصغير المميز ومرحلة كمال الأهلية، وفيما يتعلق بالمرحلة الأولى لا يعتد بأقواله وتعد أقواله كلها هدراً وتصرفاته باطلة حتى لو كانت نافعة نفعاً محضاً كقبوله الهبات أو الوصية، وينوب عنه وليه الشرعي فيها<sup>(٨٨)</sup>.

أما فيما يتعلق بقبوله الوصية في مرحلة التمييز فيعد قبوله صحيحاً دون أن يتوقف على إجازة أحد<sup>(٨٩)</sup> أما الرفض فيعد تصرفاً ضاراً لا يعتد به أما فيما يتعلق بتصرفات التوأم المتلاصق إذا بلغ سن الرشد بالتحديد قبوله للوصية فإن التوأم السيامي إذا بلغ سن الرشد يصبح مكلفاً بجميع التكاليف وفيما يتعلق بقبوله للوصية فنحن نكون أمام الفرضيات الثلاث الآتية:

- ١- إذا قبل كلا التوأمين المتلاصقين الوصية أستحق كل منهما نصيبه حسب صيغة الوصية.
  - ٢- إذا رفض كل من التوأمين الوصية فلا تنفذ الوصية بحقهما.
  - ٣- إذا رفض أحد التوأمين الوصية وقبلها الآخر فإذا كانت صيغة الوصية تقضي بأن يمتلك الموصى به على الشيوع أنتقل نصيب الرفض إلى نصيب القابل وإن كانت الوصية تقضي بتملك كل واحد منهما جزء من الموصى به أمتلك القابل وأنتقلت حصة الرفض إلى الورثة هذا بالنسبة للتوأم المتكامل.
- أما بالنسبة للتوأم المشكل فإذا قبل الإثنان فلا مشكلة أما إذا رفض الإثنان نرى أن يعمل بعبارة القابل وتهدر عبارة الرفض لما فيه خير على التوأم السيامي والله أعلم.

## الخاتمة

بعد بحثنا لإحكام التوأم السيامية توصلنا إلى مجموعة من النتائج والمقترحات نعرضها تباعاً:

٨٦- المصدر نفسه، ص ١٥٢.

٨٧- نص المادة (٣٦) من قانون الوصية المصري رقم ٧١ لسنة ١٩٤٦.

٨٨- د. عبد المنعم أحمد سلطان، المصدر السابق، ص ١٦١.

٨٩- المصدر نفسه، ص ١٦٢.

## أولاً: النتائج:

- ١- في إطار تعريف التوائم السيامية اقترحنا أن تعرف على أنها التوائم متحدة الجنس والصفات التي تنشأ من بويضة ومشيمة واحدة وتكون متصلة وبشكل لا يمكن فصله إلا بالتدخل الجراحي.
- ٢- في جميع حالات التوائم المتلاصقة يكون الجنس متحداً أما التصاق ذكرين أو أنثيين وأثبت العلم والتجربة أنه لا يمكن أن يولد توأم متلاصق ذكر وأنثى.
- ٣- تصنف أنواع التوائم المتلاصقة بتصنيفات متعددة أما وفق معيار الإكمال من عدمه أو وفق المنطقة التي يحدث فيها الالتصاق.
- ٤- تعددت المعايير في إعتبار التوأمين شخص واحد أو شخصين منها من قال بإختلاف الطباع والميول كمعيار للتمييز ومنها من اعتمد توفر مقومات الحياة المنفصلة في كل جزء من التوأمين ومنهم من قال بتعدد الرأس ومنهم من قال أن العرف هو المعيار في تصنيف التوأم إذا كان شخصاً أو اثنين.
- ٥- في إطار زواج التوأم السيامي وجدنا أن كلمة الفقه اتفقت على جواز زواج التوأم السيامي المشروط بعدم الوطء وكذلك الحكم فيما لو حكم عليه بأنه شخص واحد.
- ٦- في إطار زواج التوأم الذي يحكم عليه بأنه شخصان اختلفت الآراء حول زواجه فذهب أحد الاتجاهات الفقهية إلى حرمة زواجه وذهب إتجاه آخر إلى جواز زواجهما ونميل مع الرأي الأول فيما يتعلق بالتوائم المتلاصقة المكتملة على أن ترعى خصوصية كل حالة وتقدر بقدرها فمن الصعب إعطاء حكم عام وشامل في هذه الحالة.
- ٧- اختلفت الآراء التي قبلت حول جواز نكاح التوائم المتلاصقة المشتركة في محل الوطء بين مجيز ومحرم من أجاز أستند على أنهما شخص واحد ومن حرم من أستند إلى سد الذرائع في تحريم زواج التوائم.
- ٨- في إطار التوائم المتلاصقة وجدنا أن أول من أفتى في أرث التوأم السيامي هو الإمام علي -عليه السلام- وأعتمد معياراً خاصاً في الحكم على التوأم إن كان شخصاً واحداً أو شخصين حيث ينيم التوأم ويهمس في أذن أحدهما فإن أفاق الإثنين فهي نفس واحدة وإن أفاق أحدهما دون الآخر فهما نفسان وبناءً على ذلك تترتب أحكام الأرث.
- ٩- اختلفت الآراء حول أرث التوأم السيامي وهو جنين في بطن أمه منهم من قال بإيقاف توزيع التركة إلى أن يولد التوأم السيامي ومنهم من قال وقف مقدار معين من التركة كحصة ذكرين أو أنثيين أو ثلاثة ذكور أو ثلاث أناث ونعتقد أن أرجح الآراء هو الرأي الذي يوقف للتوأم السيامي حصة ذكران أو أنثيان أيهما أكثر.
- ١٠- أما فيما يتعلق بأرث التوأم بعد الولادة نجد أن أفضل معيار في عدّه شخصاً واحداً أو اثنين هو معيار تعدد القلب وإننا إذ نضع هذا المعيار نستند إلى قوله تعالى ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قُلُوبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ سورة الأحزاب الآية (٣).
- ١١- في إطار وصية التوأم السيامي نجد أن الوصية تعد من التصرفات النافعة نفعا محضاً وبالتالي هي تتأثر بالمراحل العمرية الثلاث التي يمر بها التوأم السيامي ففي إطار مرحلة عدم التمييز يقوم وليه أو وصية مقامه في قبول وصيه وفي إطار مرحلة التمييز يعد قوله في قبول وصية بعده تصرفاً نافعا نفعا محضاً ولا عبرة

بالرفض لانه تصرف ضار ضرراً محضاً اما في مرحلة تمام الاهلية فإن قبل الاثنان استحق الوصية وإن رفض الاثنان بطلت الوصية وإن رفض احدهما وقبل الاخر فينظر المال الموصى به فإن كانت صيغة الوصية لهما على الشيوع انتقلت حصة الرفض إلى القابل وإن سمي لكل منهما جزء اخذ القابل نصيبه ورد الباقي الى الورثة.

### ثانياً: المقترحات:

نقترح على المشرع العراقي ان ينظم احكام التوائم السيامية ضمن قانون الاحوال الشخصية النافذ على ان يراعى المسائل التالية:

- ١- في اطار الحكم على التوأم السيامي إن كان شخصاً واحداً او إثنين نقترح ان يعتمد معيار تعدد القلب.
- ٢- في اطار زواج التوأم السيامي نقترح على المشرع ان يبيح زواج التوأم السيامي المشروط بعدم الوطء أما في اطار التوأم المكتمل نقترح ان لا يبيح زواجهم إلا اذا امكن فصلهم.
- ٣- فيما يتعلق بالتوأم المشكل نقترح على المشرع ان يحظر زواجهم بشكل مطلق.
- ٤- في اطار إرث التوأم السيامي إن كان التوأم جينياً في بطن امه نقترح ان يوقف من التركة ما يعادل نصيب ذكرين فإن ولد التوأم كذكرين استحقا الحصة وإن ولد التوأم كإثنين أخذوا حصتهما ورد الباقي إلى الورثة.
- ٥- في اطار وصية التوأم السيامي نقترح على المشرع ان ينظمها ضمن احكام قانون الاحوال الشخصية وفي حالة رفض احد التوأمين الوصية بعد بلوغ سن الرشد يعمل بالحل الذي توصلنا اليه فإذا كانت الوصية مشاعة انتقل نصيب الرفض إلى القابل وإن لم تكن مشاعة إنتقل نصيب الرفض الى الورثة.

### قائمة المصادر

#### أولاً: المعاجم:

- ١- مجد الدين الفيروز أبادي، القاموس المحيط، المجلد ٤، بيروت، ط ١.
- ٢- أبي فارس معجم مقاييس اللغة، الجزء السادس، (مادة وأم).
- ٣- ابن منظور، لسان العرب، مادة (لصق)، ج ٣.

#### ثانياً: الكتب:

- ١- د. عبد الله بن عبد العزيز الربيع، تجربتي مع التوائم السيامية، مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠٠٩.
- ٢- د. عبد الناصر أبو البصل، نوازل التوائم المتلصقة الأحكام المتعلقة بفصلها وميراثها وزواجها، مقالة مقدمة في الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقد بمكة ٢٠١٠.
- ٣- د. ناصر عبد الله، الأحكام الفقهية للتوائم المتلاصقة، مقالة مقدمة في الدورة العشرون للمجمع الفقهي، مكة، ٢٠١٠.
- ٤- علي بن عبد الله الحمد، أحكام التوائم المتلصقة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة الإمام محمد بن سعود، قسم الفقه الإسلامي، ١٤٢٣ هـ).

- ٥- فهد بن عبد الكريم السنبدي، أحكام الأجنة المتلاصقة بحث منشور في مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد ٩/ جمادي الأولى ٢٠١١.
- ٦- عبد الحليم محمد منصور علي، أحكام زواج التوائم السيامية دراسة فقهية مقارنة، المكتب الجامعي الحديث، الطبعة الأولى، ٢٠١٣.
- ٧- محمد مفتاح الشافعي، الجينات المتلاصقة وموقف الفقهاء منه، دار الأصمعي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨.
- ٨- د. عبد المنعم أحمد سلطان، أحكام التوأم المتلاصق بين الشريعة والقانون، دار النهضة العربية، القاهرة.
- ٩- أبن القيم، الطرف الحكيم في السياسة الشرعية، الجزء الأول، مطبعة المدني، القاهرة.
- ١٠- د. عبد الحليم محمد منصور، أحكام جراحة فصل التوائم السيامية، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠١٢.
- ١١- آية الله السيد الشهيد محمد محمد صادق الصدر، منهاج الصالحين، هيئة تراث الشهيد الصدر، الجزء الرابع.
- ١٢- الشهيدان محمد بن جمال الدين العاملي، زين الدين العاملي، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، منشورات مؤسسة الأعلمي، بيروت، لبنان.
- ١٣- د. محمد نبيل سعد الشاذلي، أحكام الميراث والوصية في الفقه الإسلامي والقانون، دار النهضة العربية، ٢٠٠٣.

### المواقع الإلكترونية:

- ١- مقالة بعنوان التوأم والتوائم المتلاصقة منشورة على شبكة الأنترنت على الرابط: <http://forum.sedty.com/tl611825.html>.
- ٢- مقال بعنوان التوأم السيامي منشورة على شبكة الأنترنت على الرابط: [www.18676ph.net/vb/t4](http://www.18676ph.net/vb/t4).
- ٣- <http://www.ibtesam.com/vb/t418676thd-4812.htm>.
- ٤- <http://forum.alfhhan.ory>.
- ٥- ذكرت هذه المعلومة في موسوعة وكابيديا العالمية على شبكة الأنترنت على الرابط: [www.ar.m.wikipedia.org](http://www.ar.m.wikipedia.org).
- ٦- موقع منتدى أهل الحديث على الرابط: [www.ahlalhadeth.com](http://www.ahlalhadeth.com).
- ٧- موقع مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر الشريف على شبكة الأنترنت على الرابط: [www.azizbelleh.com/home/fatwa](http://www.azizbelleh.com/home/fatwa).
- ٨- موقع الشيخ أ.د عبد الرحمن عبد الملك السعدي على شبكة الأنترنت على الرابط: [www.alomah-alwasat.com/futwa](http://www.alomah-alwasat.com/futwa) وكذلك حول فتواه في مجال التوأم السيامي على شبكة الأنترنت على الرابط: <http://algurasg.topgoo.het>.